

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٦٨ لسنة ١٩٩٥

بتعدل الحد الفاصل بين محافظتي

بورسعيد وشمال سيناء

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

والقوانين المعدلة له :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٧٥٥ لسنة ١٩٦٠ بتقسيم الجمهورية

إلى محافظات ومدن وقرى والقرارات المعدلة له :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٤ لسنة ١٩٧٩ بتقسيم سيناء إلى محافظتين

وتعديل الحدود الإدارية لمحافظات القناة الثلاثة :

قرار :

(المادة الأولى)

يكون الحد الفاصل بين محافظتي بورسعيد وشمال سيناء هو الخط الوهمي المتند
من النقطة (أ) شمالاً على ساحل البحر الأبيض الواقع على مسافة (٢) كيلو متر

غرب طريق بالوطة الساحل ثم يتجه جنوباً موازياً للطريق المذكور وعلى مسافة (٢) كيلومتر منه حتى النقطة (ب) الواقعة على طريق القنطرة العريش القديم وذلك على النحو المبين بالذكرة الإيضاحية والخريطة المرفقتين .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٦ جمادى الآخرة سنة ١٤١٦ هـ

(الموافق ٩ نوفمبر سنة ١٩٩٥ م)

حسني مبارك